

سنن البيهقي الكبرى

21552 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب أخبرني عمر بن محمد وعبد الله بن عمر ومالك بن أنس وغيرهم أن نافعاً أخبرهم عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب هـB قال أئما وليدة ولدت من سيدها فإنه لا يبيعها ولا يهبها ولا يورثها وهو يستمتع منها فإذا مات فهي حرة